

## سورة المائدة 6-7

{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا  
وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ  
إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ  
عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ  
فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ  
وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ  
لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ (6) }

قوله عز وجل: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ }  
أي: إذا أردتم القيام إلى الصلاة، وظاهر الآية يقتضي  
وجوب الوضوء عند كل مرة يريد المصلي القيام إلى  
الصلاة سواء كان القائم إلى الصلاة متوضئاً أم لا، لكن  
علمنا ببيان السنة وفعل النبي صلى الله عليه وسلم أن  
المراد من الآية: { إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ } وأنتم على غير  
طهر، قال النبي صلى الله عليه وسلم: « لا يقبل الله صلاة  
أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ » وقد صلى النبي صلى الله  
عليه وسلم عدة صلوات بوضوء واحد وكذلك كان  
الصحابه يفعلون في عهد النبي صلى الله عليه وسلم  
{ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ } وحد الوجه من منابت شعر الرأس  
إلى منتهى الذقن طولاً، وما بين الأذنين عرضاً، يجب غسل

جميعه في الوضوء، قوله تعالى: {وَأَيْدِيكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ} أي: مع المرافق، قوله تعالى: {وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ} اختلف العلماء في قدر الواجب من مسح الرأس؛ فقال بعضهم: يجب مسح جميع الرأس، وهو قول مالك، وقال البعض: يجب مسح البعض فقط، وهو قول أبي حنيفة والشافعي، وهو الصحيح الثابت عن الصحابة، وذهب أحمد في بعض الروايات عنه، وهي أظهرها عنه إلى التفريق بين الرجل والمرأة، في حق الرجل وجوب المسح على جميعه، وفي حق المرأة يجزئها مسح مقدم رأسها {و} اغسلوا {أَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ} مع الكعبين {وَأَرْجُلَكُمْ} بنصب اللام، في قراءة، فمن قرأ وأرجلكم بالنصب فيكون عطفاً على قوله {فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ} أي: واغسلوا أرجلكم، وقرأ آخرون: وأرجلكم بالخفض، ومن قرأ بالخفض في الأرجل فعطفاً على المسح، إما عطفاً على الحكم، فيكون المعنى امسحوا على أرجلكم إذا كانت الأرجل غير مكشوفة، في الخفاف ونحوها، أو عطفاً على اللفظ دون الحكم، أي للمجاورة للفظ {إِلَى الْكَعْبَيْنِ} فالكعبان هما العظام الناتان البارزان من جانبي القدمين، وهما مجمع مفصل الساق والقدم، فيجب غسلهما مع القدمين كما يجب غسل المرفقين مع اليدين. قوله عز وجل: {وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا} الجنب هو: الذي أصابته جنابة، والجنابة: وصف للرجل والمرأة إذا حصل منهما جماع، أو نزول المنى بشهوة ولو من غير جماع. وسميت به؛ لكونها سبباً لتجنب الصلاة

شرعاً، يقال: رجل جنب، وامرأة جنب، وقوم جنب، فيطلق  
 على الذكر والأنثى، والمفرد والمثنى والجمع **{فَاطَهُرُوا}**  
 أي: اغتسلوا، قوله تعالى: **{وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى}** جمع  
 مريض، وهو المريض الذي يضره الماء **{أَوْ عَلَى سَفَرٍ}** أي  
 مسافرين **{أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ}** أي تغوط،  
 والمراد أنه أحدث الحدث الأصغر **{أَوْ لَلَامَسْتُمُ النِّسَاءَ}**  
 أي جامعتموهن **{فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً}** تتطهرون به بعد طلبه  
 والبحث عنه **{فَتَيْمَّمُوا}** فاقصدوا **{صَعِيداً}** ما صعد على  
 وجه الأرض مما هو من أصلها كالتراب والحجارة والرمل  
 وما شابه، وقيل التراب خاصة وهو ضعيف **{طَيِّباً}** طاهراً  
 نظيفاً **{فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ}** بأن يضرب  
 المتيمم بكفيه الصعيد، ويمسحهما ببعضهما، فيمسح  
 وجهه، فيه دليل على أنه يجب مسح الوجه واليدين  
 بالصعيد، أخرج البخاري في صحيحه عن النبي صلى الله  
 عليه وسلم أنه قال: «إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَصْنَعَ هَكَذَا،  
 فَضْرَبَ بِكَفِّهِ ضَرْبَةً عَلَى الْأَرْضِ، ثُمَّ نَفَضَهَا، ثُمَّ مَسَحَ بِهَمَا  
 ظَهْرَ كَفِّهِ بِشِمَالِهِ أَوْ ظَهْرَ شِمَالِهِ بِكَفِّهِ، ثُمَّ مَسَحَ بِهَمَا وَجْهَهُ»  
**{مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ}** أن يجعل **{عَلَيْكُمْ}** بما فرض عليكم  
 من الوضوء والغسل والتيمم **{مِنْ حَرَجٍ}** ضيق **{وَلَكِنْ يُرِيدُ  
 لِيُطَهِّرَكُمْ}** يعني شرع لكم هذه الأحكام لا للتضييق  
 والتشديد عليكم، ولكن من أجل أن يطهركم من الأحداث  
 والجنابات والذنوب **{وَلَيْتُمْ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ}** بالإسلام ببيان  
 شرائع الدين **{لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ}** نعمه بالعمل بطاعته.

{وَأَذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَاقَهُ الَّذِي وَاثَقَكُمْ بِهِ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ (7)}

{وَأَذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ} يعني: النعم كلها، الإسلام وغيره {وَمِيثَاقَهُ الَّذِي وَاثَقَكُمْ بِهِ} عهده الذي عاهدكم به أيها المؤمنون {إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا} وذلك حين بايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة فيما أحبوا وكرهوا، وهو قول أكثر المفسرين، وقال مجاهد ومقاتل: يعني الميثاق الذي أخذ عليهم حين أخرجهم من صلب آدم عليه السلام {وَاتَّقُوا اللَّهَ} خافوه وأطيعوه، ولا تنقضوا عهده {إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ} بما في القلوب من خير وشر.

قال الطبري رحمه الله: وأما قوله: {وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ}؛ فإنه وعيد من الله جل اسمه للمؤمنين الذين أطافوا برسوله صلى الله عليه وسلم من أصحابه، وتهديدا لهم أن ينقضوا ميثاق الله الذي واثقهم به في رسله وعهدهم الذي عاهدوه فيه، بأن يضمنوا له خلاف ما أبدوا له بالسنتهم. يقول لهم جل ثناؤه: واتقوا الله أيها المؤمنون، فخافوه أن تبدلوا عهده وتنقضوا ميثاقه الذي واثقكم به، أو تخالفوا ما ضمنتم له بقولكم: سمعنا وأطعنا، بأن تضمنوا له غير الوفاء بذلك في أنفسكم؛ فإن الله مطلع على ضمائر صدوركم، وعالم بما تخفيه نفوسكم، لا يخفى عليه شيء من ذلك؛ فيحل بكم من عقوبته ما لا قبل لكم به، كالذي حل بمن قبلكم من اليهود؛ من المسخ

وصنوف النقم، وتصيروا في معادِكُم إلى سخط الله وأليم  
عقابه. انتهى